

32 - شرح كتاب دليل الطالب / فصل باب الإمامة و المأموم /

عثمان الخميس

عثمان الخميس

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه قال المؤلف رحمه الله تعالى فصل ومن احرم مع امامه او قبل اتمامه بتكبيره الاحرام - [00:00:00](#)

لم تنعقد صلاة والاولى للمأموم ان يشرع في افعال الصلاة بعد الامام. فان وافقه فيها السلام فمن ركع او سجد او ركع قبل الامام بحمدا لزمه ان ليأتي به مع الامام فان ابي عالما عمدا بطلت صلاته لا صلاة ناس وجاهل. طيب - [00:00:20](#)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. مساكم الله بالخير جميعا. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحابته اجمعين اما بعد - [00:00:50](#)

ما زلنا مع كتاب دليل الطالب في فقه اه مذهب الامام احمد رحمه الله تبارك وتعالى الشيخ مرعي يوسف الحنبلي والمتوفى سنة ثلاث وثلثين بعد الالف ووصلنا الى الامامة والائتمام وقول المؤلف رحمه الله تبارك وتعالى ومن احرم مع - [00:01:05](#)

او قبل اتمامه بتكبيره الاحرام لم تنعقد صلاته الاصل انها اثنان امام ومأموم هذا هو الاصل ومعنى امام ان يقتدى به ومعنى مأموم ان يقتدى بامامه. فاذا كبر قبل امامه ما صار مؤتما به - [00:01:30](#)

ولا صار اماما له ولو كبر معه كذلك ما صار مؤتمن بامه ولا صار اماما له فمتى يكون المأموم مؤتما بالامام اذا تابعه اما اذا سبقه او وافقه فهو ليس مؤتما به - [00:01:52](#)

اذا سبقه او وافقه فهو ليس مؤتما به حتى يكون الامر كذلك امام ومأموم فلا بد ان يكون المأموم بعد الامام لا معه ولا قبله خاصة في تكبيرة الاحرام في الدخول للصلاة - [00:02:09](#)

فاذا كبر المأموم قبل الامام لم يأت به واذا لم تنعقد هذه الصلاة وكذا لو كبر معه لم تنعقد امام مأموم واختلف اهل العلم هل تنعقد نافلة بالنسبة له او تنعقد منفردا - [00:02:26](#)

او لا تنعقد اصلا والمذهب على انها لا تنعقد يعني باطلة يلزمه ان يعيدها اي يعيدها فلا يرون ان الصلاة منعقدة طالما انه كبر للاحرام اي دخل في الصلاة قبل الامام - [00:02:43](#)

او كبر للاحرام معه الامام. والاصل ان يكبر بعده اي بعد ان ينتهي الامام من تكبيرة الاحرام يبدأ المأموم بالتكبير لدخوله في الصلاة قال والاولى للمأموم ان يشرع في افعال الصلاة بعد امامه اي كل افعال الصلاة - [00:02:58](#)

لان افعال الصلاة تنقسم الى قسمين تكبيرة الاحرام وغير تكبيرة الاحرام. تكبيرة الاحرام لا بد ان تكون بعد الامام لابد لا قبله ولا معه. اما غير تكبيرة الاحرام سيأتي التفصيل فيها - [00:03:17](#)

غير تكبيرة الاحرام سيئة وانما نبه المؤلف هنا الاصل انه امام ومأموم اذا لابد ان يكون فعل المأموم بعد الامام والمأموم مع الامام له حالات كما قال اهل العلم اما ان يسابقه - [00:03:32](#)

واما ان يوافقه واما ان يتابعه واما ان يتأخر عنه هذه اربعة احوال للمأموم مع الامام ان يسبق الامام ان يوافق الامام يعني معه ان يتابع الامام يعني بعده مباشرة ان يتأخر - [00:03:51](#)

عن الامام. هذه اربعة احوال لا حالة خامسة آ فيها انما هي اربعة احوال فاذا سبق الامام المأموم سبق الامام فينظر ان كان في تكبيرة

الاحرام فلا تنعقد الصلاة لابد ان يكبر مرة ثانية بعد امامه - 00:04:13

والذي كبره قبل الامام لا يعتبر لابد ان يكبر من جديد بعد الامام فهذا اذا سابقه في تكبيرة الاحرام. فاذا سابقه في غير تكبيرة الاحرام ركع قبله سجد قبله قام من السجود قبله سلم قبله - 00:04:33

يعني سابق الامام كذلك اذا فعل ذلك عامدا على الصحيح تبطل صلاته والمذهب فيه تفصيل فماذا يبطلون الصلاة في التسليم

وتكبيرة الاحرام وباقي الاركان ولو عمدا يقولون ان عاد وتابع - 00:04:54

صحت صلاته والظاهر والعلم عند الله انها لا تصح صلاته. اذا فعل ذلك عمدا تعمد ان يركع قبل الامام قالوا لماذا ركعت قبل الامام؟ قال طول ما يصير تركع قبل الامام - 00:05:14

قال على كل حال انا عقب ما ركعت قبله تحسفت بعدين رجعت ركعت بعدها على المذهب الصلاة صحيحة وعلى الصحيح والعلم

عندنا الصلاة باطلة طالهن طالما انه تعمد ان يركع قبل الامام - 00:05:30

فهذا العمل يبطل الصلاة اذا هذا بالنسبة للمسابقة ان يسبق الامام الحالة الثانية ان يوافقه يكبر معه الامام يقول الله اكبر المهم يقول

الله اكبر معه مع بعض اذا كان في تكبيرة الاحرام فلا تصح الصلاة لانه لم يأت به اصلا - 00:05:46

اما اذا وافقه في الركوع يركع معه يرفع معه يسجد معه ليس بعده وليس قبله وانما معه فعلى المذهب انه يكره ذلك والصلاة

صحيحة لانه لم يسبقه لانه لم يسبقه وهذا هو الصحيح - 00:06:10

ان الصلاة لا تبطل لكنه خلاف السنة خلاف السنة ان يوافق الامام لابد ان يأتي بها الاصل بعد الامام الحالة الثالثة المتابعة ان يكبر بعده

ان يركع بعده ان يسجد بعده ان يرفع بعده وهكذا هذه هي السنة - 00:06:28

هذه الحالة الثالثة هي السنة ومنها قول النبي صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا

رفع فقولوا او فاذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد واذا سجد فاسجدوا اذا بعده - 00:06:51

وفي رواية عند النسائي انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا ولا تكبروا حتى يكبر واذا ركع فاركعوا ولا تركعوا حتى يركع واذا

قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا - 00:07:12

ولك الحمد فاذا سجد فاسجدوا ولا تسجدوا حتى يسجد هذه هي المتابعة وهذه هي السنة ان تفعل بعده الحالة الرابعة التأخر ان

يتأخر عن الامام بحيث الامام مثلا خاصة هذا يحدث عند كثير من الناس في السجدة الاخيرة من الصلاة - 00:07:27

يطول في السجود كأنه يقول يعني ما شبت من السجود في ظل ساجدا يمكن تنتهي انت من نصف التحيات وهو ما زال هذا تأخر

هذا خلاف السنة هذا خلاف السنة ولا يجوز الاصل - 00:07:49

اذا رفع ترفع هذا هو الاصل واذا ركع تركع واستثنى بعض اهل العلم اذا ركع وانت لم تتم الفاتحة مثلا تتمها سريعة وتركع معه بحيث

انك تركع قبل ان يرفع - 00:08:08

من ركوعه. المهم ان التأخر اليسير لا يضر لكن التأخر الكبير فلا يجوز. لا يجوز ان يتأخر عن امامه. اذا هذه اربعة احوال للمأموم مع

امامه ان يسابقه ان يوافقه ان يتابعه ان يتأخر - 00:08:24

عنه وقلنا المسابقة لا تجوز والموافقة مكروهة ما عدا نسبة الاحرام لا تجوز والمتابعة هي السنة والتأخير لا يجوز الا اذا كان حاجة

ويبادر بعد ذلك اذا الاصل ان يتابع المأموم - 00:08:45

امامه لا يسبق ولا يوافق ولا يتأخر. قال والاولى للمأموم ان يشرع في افعال الصلاة بعد امامه فان وافقه فيها او في السلام كره يعني

تكره الموافقة في السلام وبقي الاركان. ولكن المسابقة هنا الذي سيأتي الكلام فيه. قال وان سبقه حرم - 00:09:06

فمن ركع او سجد او رفع قبل امامه عمدا لزمه ان يرجع هذا المذهب لزمه ان يرجع. والقول الثاني انه تبطل صلاته طالما انه فعل ذلك

عمدا على المذهب انه يلزمه ان فان لم يرجع تبطل صلاته - 00:09:31

حتى لو فعل ذلك عمدا والصحيح انها تبطل صلاته ولو رجع طالما انه فعل ذلك عمدا ان يركع قبل الامام او يسجد قبل الامام قال فان

ابى عالما عمدا بطلت - 00:09:48

صلاته لا صلاة ناس وجاهل يعني اذا كان الانسان ناسيا وهو يصلي نسي انه يصلي خلف الامام سرح فرقع قرأ الفاتحة ونسي انه مأموم فانتبه ورجع وركع بعد الامام لا بأس - [00:10:03](#)

لكن اذا لم يرجع صار عامدا اذا قال خلاص بعد ركعت صار عامدا تبطل صلاته كذلك الجاهل الجاهل اذا ركع قبل الامام ثم بعد ذلك رجع صحت صلاته لم يرجع بطلت صلاته او بطلت ركعته التي ركعة فيها قبل امامه فان لم يعد هذه الركعة - [00:10:21](#)
صلاة كلها نعم قال ويسن للامام التخفيف مع الائتمان ما لم يؤثر المفهوم التطويل. وانتظار داخل ان لم يشق على المأموم. نعم. يسن للامام التخفيف مع الاتمام النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا ام احدكم الناس فليخفف - [00:10:45](#)
اذا ام احدكم الناس فليخفف وقال لمعاذ ابن جبل لما اطال القراءة بالناس قال افتان انت يا معاذ اذا ام احدكم الناس فليخفف فنهاه النبي عن التطويل صلى الله عليه وسلم. لكن مشكلة التطويل - [00:11:15](#)

ان البعض لا يفهمه على وجهه يعني يقول ابن عمر رضي الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بالتخفيف ويقرأ فينا بالاعراف يأمرنا بالتخفيف ويقرأ بالاعراف ويقرأ بالصفات - [00:11:35](#)
وجاء عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الفجر ما بين الستين الى المئة اية ويأمر بالتخفيف صلى الله عليه وسلم وكان يقرأ في فجر الجمعة بالف لام ميم السجدة وهل اتى على الانسان حين من الدهر - [00:11:51](#)

فهذا هو التخفيف الذي امر به النبي صلى الله عليه وسلم ويقرأ اواسط المفصل فيقرأ سورة قاف صلى الله عليه وسلم بالواقعة. صلوات ربي وسلامه. بعض الناس يفهم التخفيف اية واركع - [00:12:06](#)
غير صحيح ابدا التخفيف هو ان يقرأ القراءة التي كان يقرأها النبي هكذا هي سنة اتباع السنة الذي كان يأمر به النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي كان يفعله. صلى الله عليه وسلم - [00:12:20](#)

ففي الفجر كان صلى الله عليه وسلم يقرأ ما بين الستين الى المئة وفي العشاء كان يقرأ صلى الله عليه وسلم من اواسط المفصل في الضحى سبح اسم ربك الاعلى والليل اذا يغشى وهل اتاك حديث الغاشية وما شابه ذلك؟ من اواسط المفصل - [00:12:38](#)
وفي المغرب بحسب كان احيانا يقرأ من قصار مفصل في الزلزلة وقل هو الله احد قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس وحيقرأ بالصفات ويقرأ بالقاف وغيرها بحسب ما - [00:12:59](#)

يقدر صلى الله عليه وسلم وفي الظهر كان يقرأ قريبا من سورة الانسان هل اتى على الانسان حين من الدهر؟ في الركعة الاولى وفي الركعة الثانية على النصف منها صلاة العصر نصف صلاة الظهر اخف من صلاة الظهر - [00:13:16](#)
يعني في الركعة الاولى كان يقرأ بسبح اسم ربك الاعلى وما شابهها فاذا هذا التخفيف الذي امر به النبي صلى الله عليه وسلم مع الاتمام التخفيف مع الاتمام. اما التخفيف مع الاخلال - [00:13:40](#)

فهذا ما امر به النبي صلى الله عليه وسلم. وانما يخفف على الناس مع اتمام الصلاة واذا اثر المأمومون التطويل خاصة اذا كان المسجد مسجد قرية مثلا او جماعة يصلون مثلا في البر او في شاليه او في مكان خاص او تأخروا عن الصلاة فصلوا جماعة واثروا التطويل - [00:13:56](#)

له طول نحب قراءتك نحب ان نسمع القرآن فهنا يطيل ما في اي مانع لكن اذا كان في مسجد عام ويدخله القاضي والداني فالاصل التخفيف الاصل التخفيف ان يخفف على الناس - [00:14:23](#)
فان خلفه المريض والكبير وذا الحاجة. او وذو الحاجة هؤلاء يعني آآ يخفف عنهم. النبي صلى الله عليه وسلم يقول فان خلفه المريض والكبير وذا الحاجة فيخفف على الناس اما اذا كان الذين خلفه متفقون على ان يطيل فلا مانع هنا - [00:14:39](#)
ان يطيل بهم في القراءة ثم قال واذا يعني ركع لا مانع ان ينتظر الداخل بشرط الا يشق على المأموم اللي هو الاصيل مراعاة المأموم الاصيل الذي جاء من اول الصلاة اولى من مراعاة - [00:15:03](#)

المتأخر الذي جاء بعد ذلك فلا مانع ان ينتظر الامام المتأخر اذا شعر به لا من ان يطيل الركوع قليلا حتى يدخل ولكن بشرط ان لا يشق على الذين خلفه - [00:15:23](#)

هذا هو الاصل ان لا يشقى على الذين خلفه وهذه المسألة طبعاً بعض اهل العلم يبالغ فيها يقولون لا يجوز انتظار الداخل لا يجوز ان ينتظر الذي دخل اذا كان راکعاً. لماذا؟ قال لان هذا الركوع الزائد الذي ينتظر يقول هذا ليس لله - [00:15:39](#)

ولكن هذا للداخل يقول فالاصل الا يطيل لاجل الناس يا تطيل لله يا ما تطيل واضح شيخ؟ طيب؟ فيقول لا ينتظر الداخل وانما اه تكون الصلاة لله تبارك وتعالى ومن الطبيعي جداً ان الداخل ما ينه الامام - [00:16:08](#)

بعض الناس اذا دخل متأخراً الامام ركع او يركع يبدأ يكح ويتنحنح وكذا واحياناً ممكن ينادي انا دخلت مسجداً مرة والمسجد ما شاء الله كبير اكبر من هذا المسجد مرتين تقريباً. فتصور المسافة بين الدخول وبين الوصول الى - [00:16:31](#)

الصف الاول فدخلت اذكر من باب المسجد ودخل معي رجل كبير في السن وبعيدين يعني وركع الامام يعني مستحيل ندرك الركوع فهذا الشايب اللي دخل قبلي او بعدي نسيت انا الان بدأ يصيح ان الله مع الصابرين. ان الله مع الصابرين ويمشي ان والله -

[00:16:50](#)

لحقنا انتظره الامام انتظره الامام حتى وصل وركع وركعت انا معه طيب هذا لا يجوز هذا لا يجوز يصرخ على الامام لكن الله مع الصابرين يعني كأنه يقول له اسمعني لا لا تشغل بالله انشغل بيه والعياذ بالله - [00:17:15](#)

يكلم الامام ما يجوز هذا ابداً. خلاص متأخر ما ادركت فصلى وما فاتك فاقضي. وانتهى الامر. اما يتنحنح ويكح ويطلق برجوله وانا وصلت وكذا هذا كله لا يجوز. لا يجوز ان تشغل الامام ولا تشغل المصلين بصوتك وازعاجك ونحتك كل هذا لا يجوز - [00:17:38](#)

تدخل بهدوء وتخرج بهدوء هذا هو الاصل الانسان يدخل المسجد بهدوء ويخرج من المسجد بهدوء عمر بن الخطاب رضي الله عنه سمع رجلين يرفعان صوتيهما في المسجد فقال من اين انتما - [00:17:58](#)

قال من الطاف قال قد علمت انكما لسما من اهل لو كنتما من اهل المدينة لا وجعتكما ضرباً على رفع الصوت في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم فالاصل ان الانسان المساجد يقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتيت الصلاة فاتوها وعليكم السكينة - [00:18:16](#)

ولا تأتوها وانتم تسعون هذا من باب اولي اللي يركض حتى يدرك الركوع هذا من باب اولي لا يجوز وانما يأتي وعليه السكينة تأخرت مرة ثانية لا تتأخر انتهى الامر - [00:18:36](#)

فالقصد ان الامام يجوز له ان ينتظر الداخل اذا شعر به دون ان يشق على المصلي خاصة اذا كانت مثلاً الركعة الاخيرة يفوت به الجماعة مثلاً. لكن ايضاً على الامام ان يربي المصلين - [00:18:51](#)

حتى لو دش وتنحنح يرفع ما يرفع قبل الوقت لكن ما ينتظره حتى يؤديه وممكن حتى بعد الصلاة ينه على هذا الامر او لا ينه بعد الصلاة حتى لا يشعر ذاك انه كلام - [00:19:09](#)

موجهها له ان الكلام موجه له. فيقول بين فترة واخرى يا جماعة اللي يأتي متأخر لا يتنحنح لا يرفع صوته لا يركض لا ينه ادخل وانت ساكت واخرج وانت ساكت والله المستعان. نعم. قال رسول الله ومن استأذنته امرأته او - [00:19:22](#)

الى المسجد كره منعها وبيتها خير لها. نعم. الاصل قول الله تبارك وتعالى انما يعمر مساجد الله من امن بالله واليوم الآخر. هذا هو الاصل ولما جاء الاعمى عبدالله بن مكتوم الى النبي صلى الله عليه وسلم واستأذنه ان يصلي في بيته قال تسمع النداء؟ قال نعم -

[00:19:41](#)

فاجب الاصل الصلاة في المسجد هذا بالنسبة للرجال وهذا بالنسبة للفريضة. اما النافلة فالاصل ادائها في البيت. هذا بالنسبة للرجل. اما المرأة فالفريضة والنافلة الاصل انها في البيت المرأة الاصل الفريضة والنافلة في البيت. وفي بيتها افضل - [00:20:07](#)

وهذا قاله النبي صلى الله عليه وسلم لاهل المدينة الذين بجانب المسجد والصلاة في المسجد بالف صلاة ومع هذا قال صلته في بيتها خير لها فصلاة المرأة في بيتها افضل من صلاتها في المسجد - [00:20:29](#)

هذا في المسجد الفاضل وهو مسجد النبي صلى الله عليه وسلم النبي يقول لنساء المدينة صلاتك في بيتك افضل من صلاتك في مسجدي الذي فيه الصلاة بالف صلاة. اذا في افضل من الف صلاة - [00:20:54](#)

فالاصل في المرأة ان تصلي في بيتها. طيب لو اردت ان تصلي في المسجد؟ لا يجوز منعها لا يجوز لزوجها ان يمنعها لا يجوز لزوجها

ان يمنعها من اداء الصلاة في المسجد - 00:21:11

اذا استأذنت امتكم آآ امة احدهم آآ في الصلاة في المسجد فلا يمنعها وكذلك الزوجة لا الام ولا الزوجة وكذلك البنت والاخت لا يمنعها
اذا اراد ان يصلي الا اذا خاف عليها - 00:21:26

خاصة الان في المصليات المعزولة اما اذا كان داخل المسجد مصلى نساء داخل المسجد وليس مصلى معزول يعني يخشى عليه
يدخل عليه احد ولا احد يسمع. لكن حنتكلم عن المسجد نفسه. اذا استأذن ان تصلي في المسجد لا يجوز له ان يمنعها - 00:21:42
ويجب عليه ان يأذن لها ما لم يخش عليها ولا ياخذها غيرة وحشارة وكذا لا منت اغير من النبي صلى الله عليه وسلم وكن نساء النبي
يأتين ويصلين في المسجد - 00:22:01

ونساء الصحابة كن يأتين يصلين في المسجد ولا يمنعهن احد بل وقع خلاف ذلك عبد الله بن عمر رضي الله عنه وبلغه ان احد ابنائه
وهو بلال ابن عبد الله ابن عمر - 00:22:18
لما تناقش مع احدهم عن هذا الموضوع فقال له ذاك قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا اماء الله مساجد الله فقال بلال قال والله
لنمنعن يعني يرى ان النساء تساهلن في قضية الحجاب او كثرة الخروج او ما قال حشارة مثل ما يقولون - 00:22:35
قال والله لنمنعن فقال له ابوه عبد الله ابن عمر الصحابي رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تمنعوا اماء
الله مساجد الله. انتبه انت وين انت رايح - 00:23:00

انا سمعت النبي يقول لا تمنعوا فقال بلال واخذته الغيرة والله لنمنعن فسهبه عبدالله والده سبا شديدا ثم قال له قبحك الله اقول لك
قال رسول الله لا تمنعوهن وتقول لا والله لا امنعن والله لا كلمتك ابدا - 00:23:15
وهذا من باب الزجر ومن باب يعني هجر العاصي قال اقول لك الرسول يقول لا تمنعوهن وانت تقول لا يمنعن والله لا كلمتك ابدا.
وغضب عليه غضبا شديدا فلا يجوز للرجل ان يمنع امرأته او ابنته او اخته او مولاته - 00:23:38

ان تصلي في المسجد اذا لم يكن يخشى عليها وايضا المرأة الاصل ان تطيع زوجها توهقنا الحين حنا فالان اذا قال لها زوجها صلي في
البيت قالت بصلي في المسجد - 00:23:57
هل يمنعها لا طاعة لمخلوق في معصية الله انه ما يمنعها وبين المعصية مو معصية لكنه منعها من خير منعها من خير الا اذا كان في
سبب. طيب هي هل تأثم - 00:24:15

هي ما تأثم الا اذا كان عصته مثلا في سبق مثلا تخاف عليها ورحت للمسجد طاعة الزوج حكمها وصلاة المرأة في المسجد سنة
مستحبة. منين جبتها سنة؟ مباحة. مباحة ليست سنة. حديث ام سلمة - 00:24:30
انه اذا كانت تصلي في المسجد الرسول يقول صلاتها في بيتها خير لها وبين السنة السنة في بيتها ولا لا قلت تم. تم. طيب. صلاتها في
بيتها خير لها. طيب هل يجوز - 00:24:50

ان تعصي زوجها في تقديم مباح لفعل مباح وش الحل الحين؟ مشكلة مين اللي عنده رأيها؟ طماطم تراضي قرعة قرعة تروح ولا
ما تروح؟ ها شو يسوون؟ الراي عندك - 00:25:08

ها ها متزوج الله يستر عليك انزين لا تزوجت وقالت بروح المسجد شلون تخليها ولا ما تخليها على راحتها حبيب ها يوم تروح
ويوم ما تروح. يوم وترك. ايه. حددت له ايام ولا بعد؟ ها ييه العلم - 00:25:35
العلم والله معصيته لزوجها يجوز ان تنهض طيب اذا اذا ذهبت تأثم نعم لا تأثم الافضل لها ان لا تعطي زوجها. انت قلت مسألة عظيمة
والان تأثم ما صارت عظيمة - 00:26:09

نعم الان معصيتها لزوجها خطيرة جدا. خطيرة جدا ولا تأثم؟ نعم تعرف كيف لا تأثم؟ تأثم اذا انت قلت لا تأثم طيب تأثم يعني تأثم اذا
ذهبت الى المسجد؟ لا - 00:26:31

تأثم بمعصيتها زوجها. لهذا هو زوجها قال لا تذهب الى المسجد. فذهبت. نعم. كلاهما يأثم المرأة والزوج المرأة خالفت زوجها لما قال
لها صلي في البيت وقدمت المباح على الواجب - 00:26:49

والزوج يأثم لانه عصى الرسول صلى الله عليه وسلم فقال لا تمنعوا اماء الله مساجد الله فهي تأثم اذا ذهبت وهو يأثم اذا منعها

فيتأثم اذا ذهبت وهو يأثم اذا - 00:27:09

منعها فاذا المرأة يجب عليها ان تطيع زوجها اذا منعها وهو يأثم اذا منعها من الذهاب الى المسجد طيب ما الحل ان لا يمنعها. الحل لا يمنعها. والحل الثاني اذا منعها لا تعاند - 00:27:24

صح ولا لا؟ اذا منعها تطيعه ولها اجر الطاعة ولها اجر الطاعة. اذا هو نقول له لا تمنع وهي نقول لها لا تعاندي. صحيح ولا نعم اذا هذا بالنسبة للمرأة اذا ارادت ان تصلي في المسجد نعم. النبي صلى الله عليه وسلم ما يحمل - 00:27:48

الكرامة لا تمنعوا اماء الله هذا المذهب لكن آثر ابن عمر يدل على الشدة في هذا الموضوع والعلم عند الله تبارك وتعالى اي نعم قال المولى بها اجود القراءة الافقه ويقدم قارئ لا يعلم - 00:28:08

صلاته على فقيه امي. ثم الاسن ثم الاشرف ثم الاتقى والاورى. ثم يقرأ. طيب الان قضية الامامة من يقدم في الامامة؟ من يقدم في الامامة؟ اذا تنازع الناس. اذا لم يتنازعا الامر سهل - 00:28:36

لكن اذا حصل تنازع او قالوا من تقدم من حيث السنة من يقدم من حيث السنة. قال اولى بها الاجود قراءة الافقه. ويقدم قارئ لا يعلم فقه صلاته على فقير - 00:28:57

امي اول شيء هل يعقل انه يوجد فقيه امي وهل يعقل ان قارئاً للقرآن لا يعرف فقه صلاته ممكن شيخ الحافظ كيف؟ ممكن نحافظ كتاب الله يعني احفظ؟ ايه. فقيه ما عنده فقه. انزين ممكن فقيه امي - 00:29:12

شلون فقيه شلون امي يلحن يلحن الام عند العلماء هو الذي لا يحسن الفاتحة عندما يقول امي في كتب الفقه يقصدون الذي لا يحسن الفاتحة هذا هو الامي. ولو كان متعلق الحين تلقى دكتور او - 00:29:35

اه ماجستير او جامعي لا يحسن قراءة الفاتحة هذا امي عند اهل العلم. هذا عند اهل العلم امي. الامي هو الذي لا يحسن قراءة الفاتحة ولو كان يقرأ ويكتب وهذا ما وانما يسمونه من يعجز عن قراءة الفاتحة - 00:30:02

اميا الذي لا يحفظ الفاتحة. يقول هذا امي هذا امي. يعني لو جاءنا انسان دخل في الاسلام بروفييسور استاذ دكتور ودخل في الاسلام ما يعرف الفاتحة وقعدنا نحفظ الفاتحة. امي الين يحفظها - 00:30:19

يعتبر اميا الى ان يحفظ الفاتحة فالام عند اهل العلم هو الذي لا يحسن الفاتحة اذا على المذهب الاقرأ يقدم الاقرأ لكتاب الله تبارك وتعالى الاحفظ لكتاب الله تبارك وتعالى ثم الفقيه. فاذا تساوى - 00:30:39

الرجلان يعني هذا قارئ للقرآن وعالم يعني بالفقه وهذا اعلم بالفقه وليس حافظاً للقرآن. يحفظ نصفه مثلاً يعني هذا اعلم بالفقه وهذا اقل علماً وهذا اقرأ للقرآن وهذا اقل قراءة على ماذا يقدم الاقرأ - 00:30:58

يقدم الاقرأ على الاعلم اذا تنازع الامامة قال هذا انا الامام او انت الامام قال كم تحفظ؟ قال انا احفظ القرآن كاملاً. قال وانت قال احفظ عشرين جزءاً لكن مع العشرين جزءاً احفظ الفية ابن مالك - 00:31:18

واحفظ الرحبية واحفظ الزاد واحفظ آ كتاب التوحيد واحفظ قالوا انت ايش حافظ يا محافظ القرآن بس لكنه حذر لدروس علم وحظر هذا وعندي علم الحمد لله بس ما احفظ فيها - 00:31:34

واضح ولا لا؟ وهذا اعلم منه رتبة مثلاً بلجنة الفتوى وهذا ما يفتي اصلاً. لكن عنده علم احكام الصلاة احكام الطهارة يقدم اقرأ وقدم الاقرأ لكتاب الله اذا على المذهب انه يقدم الاقرأ وذهب بعض العلم انه يقدم الافقه - 00:31:51

بعض اهل العلم يراه يقدم الافقه. والصحيح انه يقدم الاقرأ لقول النبي وليؤمكما اكركما قرأنا وفي رواية يؤمكما اكركما وقال اهل العلم آ اكركما لانهما كانا حديثي عهد في في الاسلام وحفظهما متساويا. متساو فلذلك قال يقدم - 00:32:10

سنا ولذا على المذهب انه اذا تساويا يعني كلاهما عالم كلاهما حافظ سواء قلنا كلاهما حافظ للقرآن او كلاهما يحفظ عشرين جزءاً او كلاهما يحفظ عشرة اجزاء او كلاهما لا يحفظ وهما في الفقه سواء يقدم الاسن - 00:32:33

الاكبر سنا لقول النبي صلى الله عليه وسلم وليؤمكما اكركما. طيب قال ثم الاشرف الاشرف نسباً لاقول النبي صلى الله

الناس تبع لقريش والشرف في النسب هنا فقط لقريش - [00:32:51](#)

وقال بعضهم لقريش المصطفون من قريش وهم بنو هاشم لقول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله اصطفاني او ان الله اصطفى كنانة على العرب من ولد اسماعيل واصطفى قريشا من - [00:33:15](#)

واصطفى بني هاشم من قريش واصطفاني من بني هاشم قالوا اذا بنو هاشم ما اصطفون من قريش وقريش مصطفاة على كنانة كلها وكنانة مصطفاة على ولد اسماعيل يعني العرب والعرب افضل من العجم عند اهل العلم - [00:33:30](#)

في حيث الجملة فاذا كان الامر كذلك اذا القرشي يقدم فاذا كانوا كلهم قرشيين يقدم الهاشمي فيهم طبعا احنا نتكلم اذا تساوا في القراءة تساوي في الفقه تسوف في السن - [00:33:50](#)

يعني كلهم سنهم واحد حفظهم واحد علمهم واحد ننظر نقول نقدم الاشرف نسبا الاشرف نسبا وخاصة قريش. لقول النبي الناس تبع لقريش. ولما كانت الامامة العظمى كما قال النبي القائمة من قريش - [00:34:09](#)

شرط في الامامة العظمى ان يكون قرشيا قالوا فالامامة صورة تقاس عليها امامة الصلاة تقاس على امامة الحكم. فاذا كان امام الحكم لابد ان يكون قرشيا فاذا تنازعوا على الامام قدم القرشي اذا - [00:34:30](#)

تساوا فيما سبق الي هي الاقرأ والافقه والاسن قال ثم الاتقى والاورع والاتقى والاورع وجاء في اقدمهم سلما دمهم سلمة يعني الدخول في الاسلام او الهجرة اقدمهم هجرة تقول الاقدم بالدخول في الاسلام - [00:34:46](#)

والاتقى بحيث انه يقدم الافضل عند الله تبارك ثم الاورع الذي يستخدم الورع في حياته على كل حال هذه الاشياء يعني من باب العلم فقط ولا في واقع الامر في واقع الامر - [00:35:10](#)

انه اذا كان هناك طبعا هذا اذا لم يكن احدهم اماما راتبا اما اذا كان في امام راتب لا يقدم القرشي عليه ولا يقدم قارئ وحافظ القرآن عليه. يعني مثلا انا امام راتب ما احفظ القرآن احفظ خمسة اجزاء مثلا - [00:35:27](#)

وامام راتب لو جاء حافظ للقرآن عالم كذا ما يقدم انا اتقدم انا الامام الراتب نحن نتكلم فيما لم يكن احدهم اماما راتبا تساوا يعني في هذا كلهم يعني آ لا يعني متساوون في هذه القضية ليس - [00:35:42](#)

فيهم امام راتب هنا ينظر الاقرأ والافقه والعلم الاسن عفوا القرشي الاتقى الاورع وهكذا لكن اذا كان هناك مرض فيقدم كما سيأتينا ان صاحب البيت يقدم على غيره. امام المسلمين يقدم - [00:35:59](#)

على غيره نحن نتكلم الان فيما اذا تساوا في الامر ليس فيهم راتب ليس فيهم امام يعني آ عام للمسلمين ليس فيهم آ آ صاحب البيت فهنا ينظر من يقدم في هؤلاء او من انابه الامام الراتب يقدم ان انابه الامام الراتب - [00:36:18](#)

وهذا الكلام كله من باب زجر بعض الناس على اللقافة. والحرص على الامامة انه عطول مباشرة بيصير امام. وغير ايضا الناس الذين يستحون احيانا ولا يتقدمون وهم يعلمون ان الذي تقدم لا يحسن قراءة القرآن وكذا. فيستحي ويمتنع. احرص انك تثير هذا

الموضوع بين الناس - [00:36:37](#)

انه اذا كنت في مكان ولا يوجد امام راتب مثلا انشر بين الموجودين قل يا جماعة من يحفظ القرآن يتقدم؟ من يحفظ عشرة اجزاء هكذا. لا تصير القضية تفضل فلان تفضل فلان تفضل فلان. الامامة تكليف - [00:37:00](#)

وليست تشريفا قد يتقدم فيكم احد ويصلي فيكم ثم لا يحسن لو انتقص وضوءه لا يعرف يتصرف لو زاد ركعة او نقص ركعة او نسي التشهد او كما يعرف يتصرف - [00:37:15](#)

ما يحسن لانه لا يحسن اداء الصلاة هامة جدا فاحرص ان تتقدم اذا رأيت في نفسك الكفاءة تقدم انت لا تجعل اي احد يتقدم وهذا خطأ ولكن نحن يمنعنا الحياء احيانا وحتى الناس لا يتهموننا باننا حريصون على الامامة وكذا. واذكر لكم حادثة وقعت لي -

[00:37:31](#)

شخصيا كنا في مسجد والامام لا يأتي الى هذا المسجد لان انا اصلي فيه فرض الظهر فقط هذا كان قريب من العمل فاحيانا اخرج اصلي في فرض الظهر فالامام لا يأتي دائما يصلي فينا المؤذن - [00:37:54](#)

وآ في يوم من الايام المؤذن لم يحضر فلما اقيمت الصلاة سمعت احدهم يقول تفضل ابو فلان وهذا ابو فلان يعني من كثر ما اصلي وانا في المسجد يعني عارفة عامي مبين عليه عامي يعني - [00:38:09](#)

ومسبل وحليق وكذا قال تقدم ابو فلان. فتضايقت فالمهم يوم جا يتقدم تقدمت انا خطوة جدام هوبش ليه فتقدمت خطوة شافني قال تفضل قلت له شكرا. تقدمت وصليتهم فلما انتهت الصلاة كلمت اللي قال له تقدم ابو فلان - [00:38:29](#)

قلت له شوف انا بقول لك شيه انا ترى امام مسجد يعني في الاصل لكن ليس هذا المسجد مسجد اخر قلت له انا امام مسجد ولست حريصا على الامامة يعني ماني حريص اني اصلي بالناس اماما - [00:38:54](#)

لكن خطأ تقول تقدم بفلان قلت له ابو فلان انا اعرفه من خلال صلاتي معكم هنا عامي اتصور لو انتقص وضوءه في الصلاة ما يعرف يتصرف لو زاد ركعة ونقص ركعة ونسى التشهد ما يعرف يتصرف - [00:39:09](#)

فهذا اللي يظهر لي والله اعلم لكن ظاهره عامي وسمعتة جم مرة يقرأ قرآن يعني ما يحسن يقرأ القرآن فليست قدمته الامامة ليست تشريفا الامامة تكليف. وانا ما اقول لك انا تقدمت لست حريصا على الامامة - [00:39:24](#)

لو تقدمت انت ما عندي مشكلة لكن فلان تقدم غلط هو كان هذا اللي يقول له تقدم بفلان هو كان يعني ملتحي ومقصر ثوبه وكذا فقال فالقصد انا لا ننظر الى الامامة انها - [00:39:42](#)

هذا القصد وانما لا نستحي اذا كنا جماعة مثلا في البر ولا في سفر ولا كذا ولا الامام غير حاضر ولا جماعة نحن متأخرة ما هو عيب انك تسأل من حافظ القرآن يتقدم من يحفظ عشرة اجزاء من يحفظ من يحفظ جزءا - [00:39:56](#)

ثم يتقدم الاكثر قرآنا او اللي هيئته يعني ظاهرة انه يعني آ الالتزام وهذه تقدم. صحيح بعض الناس يكون توه ملتزم يعني ثوب قصير ولحية لكن امس ما يعرف شيه من احكام الصلاة وهذا في في بعض الناس هكذا - [00:40:14](#)

هيئة التزام لكنه لا يحسن شيئا حتى لا يحسن قراءة الفاتحة فما في عيب از اصلا ولا مانع انك تسأل آ كم تحفظ؟ كم كذا؟ من اللي حافظ اكثر؟ يتقدم كذا ما في ما في عيب. هذه سنة. سنة. النبي صلى الله عليه وسلم يقول يؤم القوم اقرؤهم - [00:40:33](#)

لكتاب الله تبارك وتعالى. طيب كيف نعرف اقرؤهم؟ اذا كنا نعرف يعني نحن اهل اصدقاء او كذا نعرف فلان اقرأ هنا نقدمه. ما نعرف نسأل من يحفظ يتقدم ولا تستحي من هذا واذا كنت انت ترى انك الاحفظ - [00:40:54](#)

وظاهرهم انهم ليسوا بحفظة تقدم انت والعلم عند الله جل وعلا. طيب. قد يقر بعزته من المصلين خاصة لو في مسجد مش في مسجده خلاص سويت اللي عليك قال سويت اللي عليه تحمل في سبيل الله. ما راح يضربونك يعني. شو المشكلة اذا قال لك كلمة؟ قال لك واحد تشب - [00:41:11](#)

قال لك مو شغلك زين؟ خير ان شاء الله ذمته حصلت لك اجر تحمل حنا مشكلتنا انه ما نبي نتحمل شي في سبيل الله ما نبي احد يهاوشنا ولا نبي احد يخزنا ما نبي احد يكسر كلامنا. نبي دائما نريد دائما ابشر جزاك الله خير ما قصرت اتبعوه - [00:41:30](#)

لا تدخن ابشر امرت بخير مو شرط ممكن تدعو ويردون عليك وتتطنزون عليك نوح عليه الصلاة قال ان تسخروا منها فانا نسخر منكم كما تسخرون. تحمل في سبيل الله ما في مانع قلت كلمتك ان يؤم القوم اقرؤهم قال لك واحد مو شغلك خير ان شاء الله - [00:41:52](#)

مثل الامام لما يقول مثلا استووا واحد حدثني يقول استووا قلت حق واحد تقدم قال مو شغلك يلا صل. شو اسوي؟ اروح اطقه. خليته وصليت لكن شوف كم ياثم عند الله تبارك وكم تؤجر عند الله - [00:42:10](#)

اما كل واحد ما يبي يتحمل كلمة ما يبي احد يرد عليه ما يبي مو صحيح هالكلام. نتحمل في سبيل الله ما المانع فتفوت هذه الامور. اي نعم قال ثم يقرع عفوا قريبته - [00:42:24](#)

ايه ثم يقرع يعني لو وهذا هذي حالات نادرة احنا نتكلم عنها لو قدر ان مجموعة كلهم نفس الحفظ نفس الفقه نفس السن نفس ترى في نفس التقوى نفس واضح؟ قرعة - [00:42:39](#)

بدون قرعة بينهم كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس ما في الاذان زين يعني من الاجر والصف الاول لاستهموا عليه استهموا يعني عملوا قرعة من يحصل هذا الفضل وهذا الشرف؟ قال كذلك هنا وهذه يعني في المذهب احمد يعني خاصة وهي قضية

في عند التزاحم تقدم القرعة يعني يسوون قرعة الي تطلع له القرعة يتقدم ويصلي اماما نعم قال رحمه الله وصاحب البيت وامام المسجد ولو عبدا احق. نعم. صاحب البيت احق بالامامة اذا كان اهلا لها - 00:43:17

هو احق وان كان الظيوف الذين عنده فيهم من هو احفظ او افقه او كذا لكن هو آا اقلهم حفظا اقلهم كذا لكن هو صاحب البيت هو اولى بالامامة والامام الراتب كذلك هو اولى بالامامة - 00:43:37

ولو كان اقل آا قراءة او حفظا من من كثير ممن يصلون خلفه هو احق بالامام لانه امام الراتب وقلنا كذلك خليفة المسلمين ولي الامر كذلك هو احق بالامامة. نعم - 00:43:55

قال والحر اولى من العبد والحاضر والبصير والمتوظئ اولى من ظله. نعم قال والحر اولى من العبد لكمال الحرية فيقدم الحر على العبد وهذه غير صحيحة والصحيح ان ظاهر المذهب اوقفه ظاهر حديث النبي صلى الله عليه وسلم يؤم القوم اقرؤهم -

00:44:10

ولو كان عبدا والصحيح انه يقدم العبد اذا كان اقرأ لكتاب الله تبارك وتعالى. قال والحاضر يعني قصده اولى من المسافر في الامامة والصحيح اقرأه بكتاب الله تبارك وتعالى. وكذلك المتوضى يكون اولى من المتيمم لكمال - 00:44:34

طهارته والصحيح انه آا الاقرأ ايضا بكتاب الله تبارك وتعالى هو الذي يتقدم. نعم قال وتكره امامة غيري الاولى. نعم آا غير الاولى تكره امامته الا باذنه. يعني اذا كان احدهما اقرأ ما يصير يتقدم عليه غير الا اذا اذن - 00:44:56

يعني واحد حافظ القرآن وواحد حافظ جزئين يكره ان يتقدم اللي حافظ جزئين يتقدم اللي حافظ عشر اجزاء. طيب لو تقدم؟ اللي حافظ جزئين نقول هنا حالتين اما ان يتقدم باذن - 00:45:20

الي حافظ القرآن هنا ما في كراهة عادي دام انه اذن قال ابدأ انت تقدم وصل فينا جائز او انه اه لم يأذن فاذا لم يأذن يكره يعني ليس حراما - 00:45:37

ليس حراما وانما هذا خلاف السنة. السنة ان يتقدم السنة ان يتقدم الالفه السنة ان يتقدم الاسن هذه السنة لكن اذا تقدم غيره ممن هو دونه الصلاة صحيحة ولا يأثم لكن نقول خالف السنة - 00:45:52

نقول خالف السنة. اذا اقرأ ثم الالفه ثم الاسن ثم الاشرف الاتقى الاورع صاحب البيت مقدم على غيره صاحب الحكم لولي الامر مقدم على غيره الامام الراتب مقدم على غيره نزيد عليها من انابه الامام الراتب - 00:46:12

مقدم كذلك على غيره اما ما اه ذكره المؤلف وهو ان الحر مقدم على العبد فهذا لا يوافق عليه كذلك اه المقيم مقدم على المسافر كذلك كان لا يوافق عليه. كذلك البصير اولى من الاعمى كذلك لا يوافق عليه لانه ما في ما في - 00:46:39

للبصير على الاعمى وكذلك المتوضى مقدم على متيمم كذلك هذا كله لا دليل عليه ثم اذا اذن فانه لا بأس اذا لم يأذن فانه يكره ولا يحرم. لانه آا النبي صلى الله عليه وسلم آا او - 00:47:02

طلع سالم مولى ابي حذيفة آا اماما وصلى خلفه عمر فضل واقام آا عمر تميما الداري وسالم مولى ابية ابن كعب يصليان بالناس وفيهم منهم يعني اعلم منهما ومعها صليا في الناس. وكذلك ابو بكر اما الناس وخلفه ابي وابي اقرأهم لكتاب الله كما قال النبي صلى الله عليه - 00:47:27

وسلم ومع هذا صلى خلف ابي بكر رضي الله عنه. على كل حال انه يجوز ولذا صلى النبي خلف عبدالرحمن بن عوف ورضي ان يصلي خلف ابي بكر لكن لم تتم لانه ابو بكر رفض ورجع وصلى النبي صلى الله عليه واله وسلم - 00:47:57

فالشاهد انه يجوز ان يؤم الناس الاقل كفاءة لكنه يكون كفؤا للصلاة. لكن هناك من هو اكفا منه. يجوز ولكن مع الكراهة لانه خلاف السنة لانه خلاف السنة لكن لو صلى الصلاة صحيحة والله اعلى واعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد جزاكم الله خير -

00:48:14